

كأن يردى بالعيون الباصرة وهي العلم المبعوث به النبي الكريم مقام أى قيامها
 بياضها أى العيون وسوادها حمل الالفاظ عيوناً بياض الطروس بياضها
 وسواد الطروس سوادها فشيء بياض الطروس وسواد الطروس بياضها
 العيون الباصرة وسوادها والمعنى نصلى على نبيك مدة قيام بياض الطروس
 وسواد الطروس لعيون الالفاظ قيامها بياض العيون وسوادها وقيل
 الضمير في بياض الطروس وسوادها للطور والاول اولى لان الشافى
 يؤدى الى التوقيت مدة قيامه بياضه عرضة وابتد الصلاة بقيامه
 كتب العلم المذكور لان كتابه هذا المبدوء بشيء الصلاة من ذلك الشيخ من
 كتب ما يفهم به ذلك العلم وقيامه كتب العلم بقيامه اهل العلم لا خدع لانه منها
 كما عهد وقيامه الى الساعة طردت الصحيحين بطرق الاتزال طائفة من الحق
 ظاهرين على الحق حتى ياتي امر الله اى الساعة كما صرح بها في بعض الطرق قال
 البخارى وهم اهل العلم اى لا ابتد الحديث في بعض الطرق بقوله من ير الله
 به خيرا يفقهه في الدين **واضع** بسكون الصاد بضبط المصنف ولا يتخلو عن
 تصنيف في الفعل اى يتناول **الملك** او مجاز في حرف اى نذل وتخص
 لك فتكون الى معنى الامر والمشهور **والهكس** بوضبطه بفتح الصاد والنته
 على ان يكون اصلا تفرغ ابدلت الشاء صاد او ادخمت في الصاد ولا تستغنى
 عن الضمين والمجاز ولو اذن قوله **تسا** ادعوا ربكم تضرعا ونظرا والعدل
 والتضرع لغة وعرفاغاية السؤال اى تضرع اليك بالذلة اى تدعوا
 بتدليل وتضوع **ومض** اى دفع **الواع** اى الاشياء التي تمنع اى تفرق
عن اكل هذا الكتاب **جمع** **المواع** تميزا لان قوله الاتى من فنى الاصول
 يقتضى اذ وضع للطلبه بعد اكل الكتاب ويمكن ان يراد تأنيها بناه على
 تصور في الذهن وانما سان ذاك الشئ كل خير مانع وفي اكله خير كثيرة
 لكثرة الاقتناع به وسعى بذلك لانه تضمن ما جمعت الصحف بشوايح

في هذا

في هذا الفن ولم تقبل لمصنف جامع كما قال لمجال العمل لان جامعها
 هنا وصف فلا يجمع على جامع الاشد وذا وجمع عليه جامعة قياسا لم وصف
 كتابه باربعة اوصاف الاول قوله **التي** بمد الصفة **من فنى الاصول** اى
 فن اصول الفقه وفي اصول الدين الفقه بما يناسبه من التصوف وفي بعض
 النسخ من بلافراد والمراد به لجنس والفن النوع ويجمع على فنون وفي
 كذا من اضافة المسمى الى الاسم كقوله رمضان ويوم الخميس ويجوز ان
 يكون من اضافة الصانع الى المصنوع وان كان الاولى اولى وما يبعد بيان
 لقوله **بالقواعد المتقطعة** قد جعله رعاية للسمع والباء متعلقة بالالف
 والاصل الاتى بالقواعد والقواعد من فنى الاصول والقواعد جمع قاعدة وهي
 لغة الاساس واصطلاحا قضية كلية تعرف منها الحكماء جزئيات موضوعها
 فان موضوع القضية الكلية امر على كقول الاصول الفقه الامر لا الوجوه
 حقيقة وقول المتكلم في اصول الدين افعال العباد مخلوقة لله تعالى والقواعد
 جمع قاطعة يحق تقطوع بها مجاز العيشة راضية من اسناد ما هو الفاعل
 الى المفعول به لئلا يستعمل الفعل لهما اذ العيشة مرضية **تتبع**
 فيما ذكره من ان الاصول قواعد قواعد قولهم تعقيب فان من اصول الفقه
 ما ليس بقاطع كقوله الفالفة وتسمية الاستصحاب ومن اصول الدين
 ما ليس بقاعدة كقوله ان الله تعالى موجود وان ليس بكذا مما سياتى
 الوصف الثاني قوله **البايع من الصالحين** وهي الصلح بالشيء من جميع وجوهه
 ولا شك ان هذا الامر دعائي في مقام المبالغة في المدح للاحقيق **الاصليين**
 المذكورين وهما اصول الفقه واصول الدين ولم تقبل الاصول لان الذي هو
 الاصل بل بلجميع المفردة وثناه لانه اخف من كثرة الجمع مع خصوص
 المقصود ومن وما يبعد بيان لقوله **سورة** **ذو** اى اصحاب **التي** بكسر
 الهمزة اى الجهاد **والشعير** قد جعله رعاية للسمع كما هو الاصل